الأمم المتحدة

A/C.3/54/SR.43

Distr.: General

10 March 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٤٣

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الخميس، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد غالوسكا . . . . . (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ صكوك حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع) (A/C.3/54/L.46 و L.49)

مشروع القرار A/C.3/54/L.46: الطفلة

١ - الرئيس: أعلن أن الدول التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/54/L.46: أسبانيا، أنتيغوا وبربودا، أوزبكستان، أوغندا، بليز، بنما، بنن، بوركينافاصو، بيلاروس، جامايكا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، غانا، غرينادا، كمبوديا، مدغشقر، النمسا والهند. وأضاف أنه لا يترتب على مشروع القرار أية آثار في الميزانية البرنامجية

٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.46.

مشروع القرار A/C.3/54/L.49: حقوق الطفل

٣ - الرئيس: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أية آثار في الميزانية البرنامجية، لكنه بيَّن أن البيان المقدم من المراقب المالي والذي تلى في الجلسة ٤١ فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.3/54/L.50 ينطبق كذلك على مشروع القرار A/C.3/54/L.49:

٤ - وأعلن أنه انضم إلى مشروع القرار A/C.3/54/L.49 كل من إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، توغو، جامايكا، زمبابوي، سوازيلند، غانا، غينيا، غينيا الاستوائية، كمبوديا، الكونغو، ملاوي وموزامبيق.

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.49.

٦ - السيدة لي (سنغافورة): تكلمت لتعليل موقفها بعد اعتماد مشروع القرار A/C.3/54/L.49، فقالت إنه في الوقت الذي تؤيد فيه سنغافورة الاتجاه العام لمشروع القرار A/C.3/54/L.49، فإنها لم تتمكن مرة أخرى من الانضمام إلى مقدميه. فالفقرة ٢ من المنطوق تحث الدول الأطراف على أن تستعرض أية تحفظات دوريا بهدف سحبها. واتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات تميز بين التحفظات المباحة وغير المباحة استنادا إلى مطابقتها مع هدف التحفظات ذات الصلة والغرض منها. فالتحفظات مسموح بها صراحة إذا ما كانت مطابقة للهدف من الاتفاقية ذات الصلة والغرض منها. وعلاوة على ذلك، بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥١ من اتفاقية حقوق الطفل، فإن التحفظات غير المطابقة لهدف الاتفاقية والغرض منها هي وحدها غير المباحة. وبعبارة أخرى، تسمح الاتفاقية بالتحفظات المباحة.

٧ - وأضاف يقول إن سنغافورة ترى أنه من غير المناسب كثيرا الاقتراح بضرورة إلزام الدول الأطراف بأن تستعرض دوريا التحفظات المباحة بهدف سحبها. فالغرض من التحفظات هو التشجيع على الانضمام مبكرا إلى المعاهدات الدولية، مما يتيح المرونة في امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات. أما إبداء نحو ٥٠ بلدا تحفظات فيما يتعلق بحقوق الطفل. فإن ذلك لا يعني رفضها تأييد أهداف الاتفاقية. بل بالأحرى. هذه التحفظات تعكس أوضاعها الوطنية الخاصة. وإذا لم تكن هذه البلدان قادرة على إبداء تحفظات، لربما لم تنضم إلى الاتفاقية مطلقا.

٨ - وقال إن سنغافورة قلقة إزاء الاتجاه الواضح بعدم التشجيع على إبداء التحفظات. وإذا لم يتسن للالتزامات بموجب المعاهدة أن تكون موضوع تحفظ، لوجب على المعاهدة أو الاتفاقية نفسها أن تحظر ذلك صراحة. وموقف سنغافورة بشأن مسألة التحفظات المباحة ينطبق على جميع القرارات من هذا القبيل.

٩ - **السيد غالجر**، (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يأسف لعدم تمكنة من الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار، لكنه انضم إلى توافق الآراء بالنظر إلى الأهمية التي يوليها لحماية حقوق الطفل. وأشار إلى أنه من الضروري تنفيذ القواعد الموجودة لمنع زيادة الإساءات والأعمال الوحشية التي ترتكب بحق الأطفال في حالات الصراع، وضمان التقيد بالمعايير القائمة في هذا الصدد ورفع مستواها.

١٠ - ومضى يقول إن وفده أحاط علما بعملية وضع المعايير التي يضطلع بها الفريق العامل المعني بإعداد بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل فيما يتعلق بإشراك الأطفال في الصراع المسلح ويتطلع إلى إجراء مفاوضات بشأن هذه المسألة. وإلى أن يتم وضع معيار جديد، فإن عبارة "استخدام الأطفال كجنود" الواردة في الفقرة ١٢ من المنطوق في الجزء ثالثا يجب أن تفسر، في إطار القانون الدولي العام وبموجب أحكام المادة ٧٧ من البروتوكول الاختياري الأول لعام ١٩٧٧ لاتفاقيات جنيف والمادة ٣٨ من اتفاقية حقوق الطفل.

١١ - وأعرب عن أسف وفده لعدم الوضوح في الفقرة ١٢ من الجزء ثالثا من مشروع القرار بشأن هذه النقطة. وقد أمكن التوصل إلى توافق في الآراء لأن الفقرة ٦ من المنطوق في الجزء ثالثا أوجدت السياق العام اللازم لهذا الجزء، حيث أكدت من جديد المعايير القائمة على النحو الوارد في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكليها الإضافيين لعام ١٩٧٧. وأخيرا، يلاحظ وفده مع الارتياح اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، والتي تشير إلى استخدام الأطفال كجنود بالإضافة إلى قرار مجلس الأمن ١٢٦١ (١٩٩٩) بشأن الأطفال والصراع المسلح. ومن المؤسف أن الجمعية العامة اختارت ألا تعكس هذه التطورات.

١٢ - **السيدة سمولسيك** (أوروغواي): رحبت بتوافق الآراء بشأن مشروع القرار. ووجهت الشكر لكل من ساهم في المناقشة، ولاحظت بوجه خاص المرونة والجهود الدؤوبة من جانب وفدي فنلندا والنمسا.

١٣ - **الرئيس:** اقترح أن توصي اللجنة الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل، الوارد في الوثيقة A/54/265.

١٤ - تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ صكوك حقوق الإنسان (تابع) (A/C.3/54/L.53).

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/54/93، 137، 216، A/54/222 و Add.1، A/54/303، 319، 336، 360، 386، A/54/399 و Add.1 و A/54/401، 439 و 491)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/54/188، 302، A/54/330-S/1999/959، A/54/359، 361، 365، 366، 387، A/54/396-S/1999/1000، A/54/409، 422، 440، 465-467، A/54/482، A/54/493 و A/54/499؛ A/C.3/54/3 و 4)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع) (A/54/36)

مشروع القرار A/C.3/54/L.53: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

١٥ - **الرئيس:** أعلن أن البرتغال ونيكاراغوا واليمن انضموا إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/54/L.53. الذي لا يترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

١٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.53.

١٧ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى مواصلة مناقشتها العامة للبنود الفرعية (ب) و (ج) و (د) و (هـ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال.

١٨ - **السيد زمفيسكي** (الاتحاد الروسي): قال إن مسائل حقوق الإنسان يجب أن تكون عاملا لتوثيق التقارب بين الشعوب والدول والحضارات، ولا ينبغي استخدامها كذريعة أو تبرير لإجراءات غير قانونية أو مشروعة تتجاوز أحكام ميثاق الأمم المتحدة ويتم تنفيذها دون إذن من مجلس الأمن. وليس من العسير التنبؤ بالعواقب المدمرة التي يمكن أن تخلفها "النزعة الإنسانية المصحوبة باستخدام السلاح" على حماية حقوق الإنسان، وتطور الديمقراطية. ومصير العالم في نهاية المطاف.

١٩ - ومضى يقول إن أزمة كوسوفو مثال واضح. فقد كان من الواضح أن المخرج من أزمة كوسوفو ومنع وقوع كارثة إنسانية يكمنان في التنفيذ الدقيق والمتسق لقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩). ويشاطر وفده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في رأيه القائل بأنه "لابد من أن يولي اهتمام خاص لحماية جميع الطوائف وإرساء مجتمع مدني يقوم على دعائم سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان" (A/54/36، الفقرة ١١). ومن المهم عدم تشويه هذه العبارات وتحريفها عند ترجمتها إلى إجراءات، وإلا فإن الثقة في قدرة هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لن تهتز فحسب، بل يمكن أن تجد كل أوروبا نفسها على حافة كارثة جديدة.

٢٠ - وأردف يقول إن الإرهاب والنزعة القومية العدوانية والنزعة الانفصالية تشكل جميعها خطرا حقيقيا على الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية. ولابد من القيام على وجه السرعة بتكييف جهاز حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بما في ذلك الإجراءات الاستثنائية، لمعالجة المشاكل التي تؤدي إلى وجود تلك الأنماط من انتهاكات حقوق الإنسان ، وإلا سيصبح من العسير التكلم عن تحقيق الهدف المتمثل في الاحترام العالمي لحقوق الإنسان. وأضاف أن تقرير المفوض السامي (A/54/36، الفقرة ١١٣) يشير إلى الوقاية بوصفها أفضل الوسائل فعالية لكفالة حماية حقوق الإنسان. ويجب أن يكون الأساس لأية استراتيجية هو عدم تسييس أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان وإنهاء المعايير المزدوجة والنهج الانتقائية.

٢١ - وقد أشار الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة (A/54/1، الفقرة ١٩) إلى الانتشار الواسع النطاق لما يوصف "بالسياسة القائمة على الهوية". كما أن التنمية المصطنعة لسياسات تقوم على" التجانس العرقي" تحمل في طياتها بذور الكوارث والأزمات الإنسانية، التي من أجلها أنشئ نظام الأمم المتحدة للإنذار المبكر للوقاية منها. والواقع أن التطهير العرقي والصراعات الإثنية المشتركة ينبعان من إنكار الحقيقة البسيطة التي مؤداها أن جميع الناس متساوون في كرامتهم وحقوقهم.

٢٢ - وعلى الرغم من أن كثيرا من الدول الأوروبية يمنح وضعا قانونيا متساويا للغات التي تنطق بها الطوائف الإثنية الكبيرة الحجم، فإن اللغة الروسية مستبعدة في مجال الاتصالات الرسمية في شمال شرق استونيا التي يشكل الروس فيها ما بين ٨٠ إلى ٩٠ في المائة من السكان. وفي لاتفيا، يمنح القانون الجديد بشأن اللغة الرسمية للدولة، اللغة الروسية وضع اللغة الأجنبية رغم أنها اللغة الأم لـ ٤٠ في المائة من السكان. ومن العسير فهم السبب في الإصرار على تجاهل هذا التمييز الصارخ ضد الروس وغيرهم ممن يعيشون في لاتفيا واستونيا. وسوف يصر الاتحاد الروسي على ضرورة أن تصحح لاتفيا واستونيا نهجيهما إزاء مسائل حقوق الإنسان وفقا للاشتراطات التي حددتها الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا.

٢٣ - وأردف قائلا إن إمكانيات الأمم المتحدة وميثاقها في مجال إضفاء الطابعين الإنساني والديمقراطي على العلاقات الدولية أبعد من أن تستنزف. ولسوف تحظى الجهود المبذولة في هذا الصدد بقوة دفع إضافية من خلال الاقتراح الذي قدمه الرئيس يلتسين في حزيران/يونيه ١٩٩٩، الداعي لإيجاد مفهوم للسلام في القرن الحادي والعشرين، بغية خلق ثقافة جديدة للسلام تكون فيها الأولوية لعالم خال من الحروب والصراعات، ينعم فيه كل فرد بحقوق الإنسان. ويجب أن توحد الدول جهودها لتحقيق هذا الهدف وأن تضع استراتيجية متكاملة على

أساس المراعاة الثابتة لمقتضيات الميثاق والقانون الدولي. ومن المأمول فيه أن تقدم اللجنة وسائر هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إسهاما كبيرا لهذه العملية.

٢٤ - وقال إنه كان هناك إعراب عن القلق حول الحالة في جمهورية الشيشان التابعة للاتحاد الروسي. والاتحاد الروسي هو نفسه الأشد قلقا إزاء الأحداث التي تقع هناك. فقد استمرت الانتهاكات الجسيمة والجماعية لحقوق الإنسان لفترة طويلة جدا في إقليم الشيشان وحوله مع الإفلات من العقاب. وبعد توغل العصابات المسلحة داخل داغستان والمذابح اللاإنسانية للسكان الأبرياء في موسكو وفوغودونسك وبوبيناكسك، أصبح من الواضح ضرورة حماية الديمقراطية وسيادة القانون في الاتحاد الروسي من القوات المغيرة التابعة للإرهاب الدولي. ولم يكن لدى حكومته أي بديل آخر. وبعبارة دقيقة كان من الضروري تحرير شعب الشيشان من نير الإرهاب وضياع القانون الذي يضحي الجنود الروس من أجله بحياتهم.

٢٥ - وقد صدرت تعليمات صارمة للقوات الروسية بتجنب وقوع خسائر بشرية في صفوف المدنيين. ولما كان هناك أقل قدر من الخسائر في صفوف المدنيين وأدنى حد من الإضرار في المساكن في المناطق المحررة، مما يجعل من اليسير على السكان العودة إلى بيوتهم، فإن ذلك يعني بوضوح تنفيذ تلك التعليمات. ومن الطبيعي ألا تكون لدى حكومته أي معلومات موثوق بها عن الحالة في المناطق التي يسيطر عليها رجال العصابات.

٢٦ - واستطرد قائلا إن هناك محاولات تجرى حاليا لخلق انطباع بوجود كارثة إنسانية في شمالي القوقاز. ولقد استخدم هذا السيناريو المبتذل في البلقان لممارسة الضغط على الاتحاد الروسي. والواقع أنه لا توجد كارثة إنسانية في شمال القوقاز، ولن تكون هناك مثل هذه الكارثة. ولدى الاتحاد الروسي القوة والموارد الكافية لمنعها. وفي الوقت نفسه، فإنه لا يرفض المساعدة من المنظمات الدولية الإنسانية، التي بدأ البعض منها العمل بالفعل. والاتحاد الروسي على استعداد للتعاون مع جميع أولئك الذين يرون الأحداث في الشيشان على أنها ليست جولة أخرى في لعبة جيوبوليتيكية عالمية، بل تحديا وقحا للديمقراطية الروسية من جانب قوى الإرهاب الدولي.

٢٧ - **السيد تسيما** (اثيوبيا): قال إن العالم مازال يشهد انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، لاسيما في حالات الصراع المسلح. وأضاف أن عدوان إريتريا على اثيوبيا يمثل حالة في هذا المجال. فقد شنت حكومة إريتريا عدوانا على اثيوبيا لم يسبقه أي استفزاز، حيث هاجمت أهدافا مدنية ومواقع ثقافية. وقصفت القوات الإريترية مدنا مأهولة بالسكان وقتلت وأعجزت مدنيين وانتهكت حرمة كنائس ودمرت عن عمد مرافق اقتصادية واجتماعية تابعة لاثيوبيا. أما السكان الذين يعيشون في المناطق المحتلة، فإنهم محرومون من الحصول على الرعاية الصحية أو التعليم، بينما يحتمي آلاف الأشخاص المشردين بمراكز الإغاثة ويعيشون في مخابئ بالجبال.

٢٨ - ولا تزال إريتريا تزرع ألغاما مضادة للأفراد على طول حدودها مع اثيوبيا، مما يودي بحياة المدنيين الأبرياء، وتقتل وتجرح أعدادا هائلة من الحيوانات. وتحولت قطع كبيرة من الأراضي الزراعية إلى أراض بور. وقد أُرغم الأثيوبيون الذين يعيشون في المناطق المحتلة على حمل الجنسية الإريترية أو مواجهة مصادرة

أراضيهم وممتلكاتهم والحرمان من كسب قوتهم. وتم تجنيد الشباب في تلك المناطق في جيش الغزاة وإرغامهم على القتال ضد بلدهم الأم.

٢٩ - واعتقل النظام الحاكم في إريتريا آلاف المواطنين الاثيوبيين كرهائن في ظل حالة من الحرمان البالغ. ويجري اعتقال المدنيين تعسفيا وهم يواجهون احتمال الإعدام بموجب إجراءات موجزة، والتعذيب والاحتجاز التعسفي والاغتصاب والترويع بصفة منتظمة. واحتجز آلاف المواطنين الإثيوبيين في المعسكرات الإريترية، بينما أُلقي بالآخرين على الحدود مع اثيوبيا. وقد حُرم أكثر من ٠٠٠ ٤٥ مدني أثيوبي من ممتلكاتهم، وضربوا وعُذبوا قبل طردهم من إريتريا. وتقود الشرطة الإريترية حملة كراهية منسقة ضد الإثيوبيين. بل أن الحكومة الإريترية نفسها تحض على ممارسة الغوغاء العنف ضد المدنيين الأثيوبيين.

٣٠ - وتابع يقول إن النظام الحاكم في إريتريا لم يكشف عن أية معلومات بخصوص أماكن وجود أسرى الحرب والمحتجزين الأثيوبيين. وتشير آخر المعلومات إلى أن النظام صعّد حملته للاحتجاز الجماعي والمضايقة والطرد. ولا تزال العنصرية وكراهية الأجانب والمعاملة اللاإنسانية للمدنيين الأثيوبيين تزيد من تفاقم الحالة. ومن المهم ضرورة محاكمة المجرمين المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان على جرائمهم ضد الإنسانية. ولابد من إرغام السلطات الإريترية وقوات الشرطة والأفراد التابعين لها على تحمل تبعة الجرائم التي ارتكبوها بحق آلاف المواطنين الأثيوبيين.

٣١ - **السيد أورون** (إسرائيل): قال إن الإشارة إلى إسرائيل وردت في بعض التقارير وخلال النظر في البندين الفرعيين (ب) و (د) وكان بعضها بحسن النية والبعض الآخر بسوء النية. وتم تجاهل حقائق أساسية معينة في بعض الملاحظات. وهناك مفاوضات سلام جادة تجري بين الإسرائيليين والفلسطينيين. كما وضع جدول زمني طموح لحل المسائل المعلقة، وتجري حاليا مفاوضات مكثفة. وأكثر من ٩٠ في المائة من الفلسطينيين الذين يعيشون في غزة والضفة الغربية يخضعون للسلطة الفلسطينية. ويعمل ممر آمن بين غزة والضفة الغربية. وتم إطلاق سراح السجناء الفلسطينيين الذين تورط كثير منهم في هجمات على المدنيين الأبرياء. ومن المتوقع في الأيام القادمة مزيدا من عمليات إعادة الانتشار في الضفة الغربية.

٣٢ - وأردف قائلا إنه تم تنفيذ القرارات التي اتخذتها الحكومة فيما يتعلق بإزالة المستوطنات غير الشرعية. وتعهد رئيس وزراء إسرائيل بسحب القوات الإسرائيلية من لبنان بحلول صيف عام ٢٠٠٠، والذي من المأمول فيه أن يتم في إطار اتفاق بين الأطراف المعنية. وأضاف أن المحكمة العليا في إسرائيل تلعب دورا رئيسيا في حماية حقوق الإنسان والحريات الفردية، كما يتبين من الحكم الصادر مؤخرا بالتحقيق في الوسائل التي تستخدمها وكالة الأمن الإسرائيلية. وقد اقترحت وزارة العدل الإسرائيلية تشريعا لتعزيز قانون صدر في عام ١٩٩٧ يحظر على وكلاء الحكومة اللجوء إلى التهديدات أو الضغوط أو الإذلال من أجل استخلاص المعلومات.

٣٣ - وأشار إلى أن وزير الداخلية الإسرائيلية أعلن في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، أن أي فرد من سكان القدس الشرقية أقام في الخارج لعدة سنوات، لن تكون إقامته سببا في إلغاء وضع الإقامة الدائمة التي يتمتع بها.

ولقد ظلت حقوق الإنسان في بؤرة المناقشات العامة في وسائط الإعلام وفي نظام التعليم على السواء. وقامت عشرات المنظمات غير الحكومية التي تعمل بحرية ودون عوائق، بدور رئيسي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأخيرا، فإن وفدا معينا يمتدح نفسه لسجله الناصع في مجال حقوق الإنسان، كان الأحرى به على الأقل أن يمتثل للشرط الأساسي بأن يقدم تقاريره بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية فتقاريره متأخرة عن موعدها لمدة ١٤ عاما.

٣٤ - **السيد تيكل** (إريتريا): قال إنه لما كانت أثيوبيا هي التي بدأت انتهاكاتها المنتظمة لحقوق الإنسان للإريتريين وللسكان من أصل إريتري، فإنها قامت بطرد ما يقرب من ٠٠٠ ٧٠ منهم لأسباب عرقية، وحصرت ٠٠٠ ٢ في معسكرات اعتقال قاسية، وهي المسؤولة عن اختفاء أكثر من ٥٠٠ ١ إريتري وحرمان ٠٠٠ ١٥ آخرين من العمل والسكن دون السماح لهم بالهجرة. وعموما، فإن تلك الحقائق أثبتتها منظمة العفو الدولية ومنظمة رصد حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، تم تشريد أكثر من ٠٠٠ ٢٥٠ إريتري داخليا من جراء القصف الذي تعرضت القرى، والموجه في الغالب لأهداف مدنية. وعلاوة على ذلك، تنفذ الحكومة الأثيوبية حملة كراهية عرقية ضد الإريتريين، بهدف التحريض على العنف الإثني.

٣٥ - واستطرد قائلا إن إريتريا نفسها لم تنتهج أية سياسة لحرمان الأثيوبيين من حقوق الإنسان في إريتريا أو انتهاكها. ومن ثم فإنه لا يمكن أدبيا تبرير كلام بعض الوفود في اللجنة بشأن اتهام كلا البلدين بارتكاب انتهاكات مشابهة، على نحو ما أشارت إليه كل من كندا وفنلندا. والجدير بالذكر أن المجلس المشترك لدول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والاتحاد الأوروبي اعتمد قرارا يدعو فيه أثيوبيا إلى قبول وتنفيذ اقتراح السلام لمنظمة الوحدة الافريقية ومنع انتهاك حقوق الإنسان للسكان من أصل إريتري الذين يعيشون في أثيوبيا. كما نشرت لجنة الصليب الأحمر الدولية بيانا أدانت فيه قيام اثيوبيا مؤخرا بعمليات طرد للإريتريين عبر المنطقة المحفوفة بالمخاطر بوصفها انتهاكا لاتفاقيات جنيف. واستنادا إلى تفاهم تم التوصل إليه مع رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية، تعتزم إريتريا التصديق في أقرب وقت ممكن على جميع اتفاقيات جنيف ذات الصلة بهذا الشأن.

٣٦ - وبدلا من أن تنفي حكومة اثيوبيا قيامها بعمليات الطرد، فإنها تدعي ببساطة أن لها الحق في أن تأمر بها. ولصالح العدل والعلاقات في المستقبل بين شعبين متجاورين، ينبغي إبلاغ أثيوبيا بعبارات لا لَبس فيها أنه ما من دولة لها مثل هذا الحق. والمجتمع الدولي ملتزم بحماية حقوق الإنسان في جميع أركان العالم وفي جميع الدول صغيرها أو كبيرها. وكما هو متوقع، رفضت اثيوبيا دعوة إريتريا المتكررة بالسماح لوكالات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بزيارة كلا البلدين للتحقيق في الاتهامات المتبادلة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان. غير أن الصمت التام تقريبا من جانب المجتمع الدولي إزاء رفض اثيوبيا. لا يزال أمرا مذهلا. ويجب على اللجنة والمجتمع الدولي الإصرار على أن توقف اثيوبيا عرقلة عملية السلام برفضها قبول اقتراح السلام الذي قدمته منظمة الوحدة الافريقية وأيدته الأمم المتحدة والذي من شأنه وحده أن يحقق السلام والاستقرار في المنطقة.

٣٧ - **السيد ويلي** (النرويج): قال إنه من المشجع أن يصبح لحقوق الإنسان الأولوية على جدول الأعمال الدولي. وعلى الرغم من تزايد القلاقل والعنف وعدم الاستقرار في بلدان عديدة وأوجه التفاوت بين الدول وداخلها، فإن لدى المجتمع العالمي المعرفة اللازمة لمنع انتشار هذه الاتجاهات السلبية. ومما لاريب فيه أن الأجهزة الدولية لحقوق الإنسان تعد وسائل هامة لبناء مجتمع عالمي يقوم على حل الصراعات بالوسائل السلمية والتحرر من الفقر واحترام حقوق الإنسان. ويجب أن يكون احترام حقوق الإنسان جزءا لا يتجزأ في أية مواجهة للتحديات التي تواجه العالم، رغم أنه ليس علاجا شافيا لجميع المشاكل.

٣٨ - وعلى كل دولة التزام بضمان احترام حقوق كل فرد على سطح المعمورة، ومن المؤكد أنه يمكن عمل الكثير لتحقيق هذه الغاية. وعلى سبيل المثال، ستقدم حكومته إلى البرلمان قريبا خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان. وعلى الصعيد الدولي، فإن استخدام صكوك حقوق الإنسان كأساس، من شأنه أن يمكّن الدول من أن تعمل معا على تحسين حالة حقوق الإنسان، من خلال إدراج مناظير حقوق الإنسان في أنشطة الأمم المتحدة، وجعل لجنة حقوق الإنسان أكثر فاعلية وكفاءة، ومساعدة هيئات المعاهدات ذات الصلة على تبسيط وتحديث عملها وتخصيص مزيد من الموارد لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٣٩ - وطالب بإجراء حوار ثنائي في مجال حقوق الإنسان وزيادة مشاركة المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأضاف أنه يجب على المجتمع الدولي الاهتمام بالنداء الذي وجهه الأمين العام في عام ١٩٩٨ بإنشاء ميثاق عالمي للقيم والمبادئ المشتركة. وأشار إلى أن أصحاب العمل والموظفين والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والحكومة في النرويج، يتعاونون بشأن مسألة حقوق الإنسان بغية تحسين وضع السياسات العامة.

٤٠ - ويجب أن تدرك أسرة الدول أن حقوق الإنسان لم تعد قاصرة على الحقوق المدنية والسياسية وأن التنمية البشرية لم تعد مجرد مسألة النمو الاقتصادي. فالحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية يعزز بعضها بعضا. ويتحمل المجتمع الدولي مسؤولية كفالة وجود نهج شامل لحماية حقوق الإنسان والقضاء على الفقر، الذي يعد أحد التحديات البالغة الإلحاح لحقوق الإنسان. كما يجب أن يعمل المجتمع الدولي معا لمكافحة العنصرية. وأعرب عن ترحيبه بالمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والذي سينعقد في جنوب أفريقيا. وأضاف أنه من الأمور ذات الأولوية أيضا حقوق الطفل ومنع استغلال الأطفال في الجنس وإيذائهم جنسيا واستخدامهم كجنود.

٤١ - وتتيح اتفاقية حقوق الطفل إطارا واضحا لحماية الأطفال، ويلزم إيلاء مزيد من الاهتمام لحرية الديانة أو العقيدة، لاسيما في حل الصراعات. وأكد التزام حكومته بحقوق الإنسان الأساسية تماما، وبالحق في الحياة، وأدان عقوبة الإعدام، ولاحظ مع القلق أن هذه العقوبة تطبق في بعض البلدان ضد الأحداث والمعاقين عقليا. وأضاف أن حقوق الإنسان تتطلب التزاما عالميا بكرامة كل إنسان. وأنه لا يمكن تجاهل المسائل الناشئة عن انتهاكات القانون الدولي. ومن ثم ترى حكومته أنه من الأمور الملحة إنشاء محكمة جنائية دولية فعالة وهي تعتزم التصديق على نظام روما الأساسي في أقرب وقت ممكن.

٤٢ - ولاحظ مع القلق استمرار الصراعات وانتهاكات حقوق الإنسان لاسيما في العراق وتيمور الشرقية والغربية وأفغانستان وميانمار وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وإريتريا واثيوبيا وكولومبيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وصربيا وأنغولا وسيراليون، وبوروندي والسودان. وأضاف أن وفده يدعو جميع الأطراف المشاركة في حالات الصراع التماس حل سلمي لنزاعاتها وكفالة حماية حقوق الإنسان للجميع وفقا للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٤٣ - وقال إن النرويج تشارك في حوار مفتوح وصريح مع بلدان عديدة، تعقبه دائما مشاركة عملية في الميدان، وأكد على ضرورة التعاون بين المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية ووسائط الإعلام والشركاء الآخرين في المجتمع المدني. وأضاف أن هذا الحوار لا يعني الموافقة على سجل شريك ما في مجال حقوق الإنسان فالهدف واحد دائما وهو الدفاع عن حقوق الإنسان، وقد عقد مؤخرا مؤتمر مائدة مستديرة بشأن حقوق الإنسان بالاشتراك مع الصين، ومن ثم فإنه يعرب عن القلق إزاء الإجراءات الصارمة ضد المنشقين، وتطبيق عقوبة الإعدام والقيود المفروضة على الحرية الدينية هناك. وأنه يشدد على أهمية احترام حقوق شعب التبت. وأضاف أنه بدأ حوارا مع كوبا يبشر بالخير، لكنه يعرب عن قلقه إزاء النكسات الأخيرة التي تعرضت لها حالة حقوق الإنسان في هذا البلد.

٤٤ - واستطرد قائلا إن وزير خارجية النرويج قام مؤخرا بزيارة تركيا كجزء من حوار ثنائي جار بشأن حقوق الإنسان. وشدد، في هذا السياق، على ضرورة حماية حقوق السكان الأكراد، لكنه من المشجع تعميق الاتصالات بين المجتمع المدني في كل من تركيا والنرويج. وهناك عدد من التطورات المبشرة بالخير في مجال حقوق الإنسان. وحقوق الإنسان عالمية ولا تتجزأ، ويؤمن وفده بأن الألفية الجديدة ستشهد جهودا مجددة لتنفيذ هذه الحقوق بما يعود بالنفع المشترك على الإنسانية.

٤٥ - **السيدة رومولوس** (هايتي): أكدت من جديد قناعة وفدها بأن عقوبة الإعدام تعتبر تعديا على كرامة الإنسان وانتهاكا لحقوق الإنسان. ولقد بينت البحوث أن فرض عقوبة الإعدام، لم يثبط في الواقع الهمة على ارتكاب الجريمة، وأشارت إلى أن الدستور في هايتي يحظر عقوبة الإعدام. غير أن وفدها يعارض المحاولات المبذولة داخل منظومة الأمم المتحدة وفي إطار أنشطتها الإنمائية لربط إلغاء عقوبة الإعدام بالمساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة، ويناشد توخي مزيد من الحذر إزاء هذه المسألة.

٤٦ - **السيد بيلمان** (تركيا): تكلم ممارسا حق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل النرويج، فأكد من جديد أن حكومته ملتزمة بالديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن جميع المواطنين الأتراك يتمتعون بنفس الحقوق، بصرف النظر عن أصولهم الإثنية أو الدينية أو الثقافية.

٤٧ - **السيد يورغنسون** (استونيا): تكلم ممارسا حق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الروسي، فقال إنه تم إيفاد بعثات عديدة لتقصي الحقائق في استونيا من قبل مختلف المنظمات الدولية من بينها الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا ومجلس دول البلطيق، للتحقيق في حالة حقوق الإنسان في إطار

المساعدة الدولية المقدمة لبلده بعد ٥٠ عاما من الاحتلال السوفياتي. ولم يكتشف أي من هذه البعثات أية انتهاكات لحقوق الإنسان وليس هناك أي عنف إثني في السنوات العشر منذ الاستقلال.

٤٨ - وأعرب عن القلق إزاء حالة حقوق الإنسان في شمالي القوقاز حيث أصبح السكان ضحايا حملة عسكرية لا إنسانية. ولاحظ أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أعلنت أن الأعمال التي يقوم بها الاتحاد الروسي في الشيشان بلغت حدا كافيا لتبرير قلق المجتمع الدولي، وأنه يساوره الفزع من رفض السلطات الروسية السماح لبعثة تقصي الحقائق الموفدة من قبل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بالوصول إلى الإقليم في وقت حُرم فيه نحو ٢٠٠ ٠٠٠ لاجئ من المساعدة الدولية. ومن المؤسف أن تمنع الاعتبارات الجيوبوليتيكية المجتمع الدولي من الاعتراف بخطورة الحالة ومن العمل مبكرا على المبادرة بإيقاف هذه المأساة. ومن سوء الحظ، أن الهياكل الدولية الحالية ليست مستعدة بعد لاتخاذ إجراء فعال في مثل هذه الحالات.

٤٩ - **السيدة برغوتي** (المراقب عن فلسطين): تكلمت ممارسة حق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل إسرائيل، فقالت إن وفدها ملتزم بالتوصل إلى خاتمة ناجحة لمفاوضات السلام. وأضافت أن الشعب الفلسطيني قد حُرم من أبسط حقوقه وحرياته الأساسية تحت الاحتلال الإسرائيلي وما زال يعاني من الأحوال المعيشية الصعبة الناشئة عن هذا الاحتلال. ولا تزال إسرائيل تنتهك حقوق الشعب الفلسطيني من خلال سياساتها وممارساتها القمعية. وفي حين أنها أزالت حفنة من المستوطنات غير الشرعية. إلا أنها أجازت أيضا بناء مستوطنات جديدة على نطاق واسع في فلسطين المحتلة ومن بينها القدس.

٥٠ - وأضافت تقول إن إسرائيل تواصل إعاقة حرية التنقل للشعب الفلسطيني من خلال سياساتها الشبيهة بسياسة الفصل العنصري وتسعى لإيجاد أغلبية يهودية في تلك المدينة الفلسطينية، وتحرم بانتظام فلسطينيي القدس من بطاقات الهوية لتحقيق هذا الهدف. أما فيما يتعلق بادعاء إسرائيل بأن ٩٠ في المائة من الفلسطينين يعيشون تحت ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، فإن كلا من الضفة الغربية، بما فيها القدس، وقطاع غزة لا يزالان أراض محتلة. ويمكن العثور حاليا على الدبابات الإسرائيلية في مدينة رام الله والمنطقة المجاورة لها. وعلاوة على ذلك، من المتعذر جلب ولو علبة صفيح من مسحوق حليب الأطفال إلى الضفة الغربية أو قطاع غزة دون موافقة السلطات الإسرائيلية.

٥١ - وطالبت بأن تتخذ الحكومة الإسرائيلية إجراءا ملموسا لتنفيذ قرارات مجلس الأمن في هذا الصدد، جنبا إلى جنب مع أحكام اتفاقات السلام التي تم التوقيع عليها. وأضافت أنه تقع على عاتق الأمم المتحدة مسؤولية ملزمة بإيجاد حل لجميع المسائل المعلقة، والإصرار على وضع حد بالكامل لاحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية وضمان حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

٥٢ - **السيد موسينغا** (رواندا): تكلم ممارسا حق الرد، فأعرب عن استيائه من البيان الذي أدلى به ممثل النرويج. وأعرب عن اعتقاده بضرورة أن يكون اللوم بالنسبة لحالة حقوق الإنسان في موضعه. ولاحظ، على سبيل المثال، أن المحكمة الدولية لرواندا أطلقت مؤخرا سراح مجرم حرب رئيسي رغم اعتراضات الحكومة الرواندية. وأكد

أن رواندا تتعاون تعاونا تاما مع الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وسائر المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان. وتساءل عما يمكن توقعه أكثر من ذلك.

٥٣ - **السيد يو ونزهي** (الصين): تكلم ممارسا حق الرد، فقال إن ممثل النرويج أدلى بتعليقات غير ملائمة عن الصين. وأضاف أن المادة ٣٦ من الدستور الصيني تنص على حرية العبادة واعتناق الديانة لجميع المواطنين. ولقد أولت الصين على الدوام اهتماما كبيرا للتقاليد الثقافية وحقوق الإنسان للأقليات، بمن فيهم أهالي التبت. وأعرب عن اعتقاد وفده بضرورة أن تشارك جميع البلدان في مجال حقوق الإنسان في حوار على قدم المساواة وعلى أساس الاحترام المتبادل. وعلى الرغم من أنه كان هناك حوار مفيد مع النرويج على مدى العام الماضي، فإنه يساور وفده قلق كبير إزاء استخدامها الأمم المتحدة لكي تكيل الاتهامات ضد الصين.

٥٤ - **السيد تيكل** (إريتريا): تكلم ممارسا حق الرد على بيان ممثل إثيوبيا، فقال إنه من الواضح تماما أي البلدين ملتزم بالعدوان وأيها ملتزم بالسلام. وقد هدد كل من رئيس جمهورية إثيوبيا ورئيس وزراءها صراحة باستخدام القوة ضد إريتريا. وفي حين تعاونت إريتريا مع منظمة الوحدة الافريقية للتوصل إلى حل سلمي للصراع، رفضت اثيوبيا التوقيع على الوثيقة الأخيرة في برنامج للسلام قدمته منظمة الوحدة الافريقية. ومع ذلك، حتى في هذه الجلسة، اختار أحد الوفود أن يضم إريتريا واثيوبيا معا.

٥٥ - وفيما يتعلق بأي الحكومتين تعد عنصرية، أشار إلى البيان الذي أدلى به في إطار البند ١١٥ من جدول الأعمال. وأضاف أن اثيوبيا ظلت طوال الـ ١٩ شهرا الماضية تثير مزاعم لا أساس لها من الصحة لخلق حالة من التشويش حتى ينتهي العالم المحبط وغير المهتم إلى توجيه اللوم لكلا الحكومتين. ولسوء الحظ، أن هذا الأسلوب قد أحرز نجاحا. ولن تسمح الحكومة الاثيوبية بقيام طرف ثالث بإجراء تحقيق في الموقع لأنها تعلم جيدا ما سوف ينتهي إليه هذا التحقيق.

٥٦ - وأردف قائلا وبقي أن نشهد ما إذا كان العالم مهتما بأمانة بمعرفة الحقيقة عن حالة حقوق الإنسان في اثيوبيا وإريتريا، وإذا كان الأمر كذلك. ما إذا كان سيبذل أي جهد حقيقي لتقصي الحالة وما إذا كانت الحكومة الاثيوبية مستعدة للانضمام إلى حكومته في توجيه دعوة إلى هيئة تحقيق معنية بحقوق الإنسان. وإذا لم يتحقق ذلك، فإن على العالم أن يستخلص الاستنتاجات الملائمة. وأضاف أن أحد الأساليب الأخرى للحكومة الاثيوبية أن تتهم حكومته بارتكاب الانتهاكات والجرائم التي ارتكبتها اثيوبيا أو بصدد أن ترتكبها. غير أن الحقيقة راسخة. فعلى سبيل المثال، هناك أدلة موثقة على أن اثيوبيا تستخدم الأطفال كجنود وتزرع الألغام الأرضية وتستخدم المرتزقة.

٥٧ - **السيد بيسيلي** (جمهورية الكونغو الديمقراطية): تكلم ممارسا حق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل النرويج، فقال إن وفده بيَّن أن حكومته اتخذت خطوات لتحسين حالة الأطفال والمحتجزين، وطلبت المساعدة من المجتمع الدولي لتنفيذ الإصلاحات الضرورية. وينبغي اعتبار هذه الخطوات إجراء إيجابيا لصالح حقوق الإنسان. والألفية الجديدة تعني أشياء مختلفة لأناس مختلفين. ويجب على المجتمع الدولي أن يتطلع إلى القضاء

على الحرب وكفالة الحرية لجميع الشعوب داخل حدودا آمنة. وأعرب عن تطلع وفده إلى التعاون في إطار منطقة البحيرات الكبرى وإلى السلام داخل حدود شرعية.

٥٨ - **السيد زميفسكي** (الاتحاد الروسي): تكلم ممارسا حق الرد على التعليق الذي أدلى به ممثل استونيا، فقال إنه. فيما يتعلق بالحالة في شمالي القوقاز، شرح بيان وفده بوضوح من الذي ينتهك حقوق الإنسان في هذا الجزء من الاتحاد الروسي والأخطار التي تنشأ نتيجة تلك الانتهاكات.

٥٩ - وفيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في استونيا، فإن البيان العاطفي الذي أدلى به ممثل استونيا لم يغير رأي وفده إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان وتمييزها ضد الروس وجماعات إثنية أخرى. ومن المهم أن يجري التحقيق من جديد في حالة حقوق الإنسان على يد هياكل إقليمية ملائمة. وأعرب عن أمل وفده في أن تصلح سلطات استونيا هذه الحالة وتنفذ توصيات الهياكل الإقليمية.

٦٠ - **السيد تسيما** (اثيوبيا): تكلم ممارسا حق الرد، فقال إن الجنسية تحددها القوانين الوطنية المختصة بالموضوع وبيَّن أن الأشخاص الذين تم ترحيلهم من اثيوبيا، إريتريون، بصرف النظر عن محل إقامتهم، لأنهم بموجب المادة ٢٤ من إعلان الاستفتاء الخاص بإريتريا لعام ١٩٩٢، قد اختاروا الجنسية الإريترية. وهم إريتريون أيضا بموجب قانون اثيوبي ينص على أن أي شخص يكتسب جنسية أخرى، تسقط عنه الجنسية الاثيوبية. وهكذا، فإن اثيوبيا لم تطرد مواطنيها.

٦١ - وعلاوة على ذلك، تجدر الملاحظة بأن عمليات الترحيل لم تنفذ لأسباب تتعلق بالجنسية، حسبما ادعى وفد إريتريا. فاستنادا إلى أدلة دامغة بأن إريتريا تستخدم سرًّا الإريتريين الذين يعيشون في اثيوبيا في تعزيز حربها العدوانية وتقويض اقتصاد اثيوبيا وأمنها، كان لزاما أن تفعل اثيوبيا ما تراه ضروريا لحماية مصالحها الوطنية. وهذا أمر مشروع بموجب القانون الدولي والتشريع الاثيوبي الذي يحكم عملية طرد الأجانب غير المرغوب فيهم. وعلاوة على ذلك، بعد طرد أولئك الذين شكلوا أخطارا أمنية، وبعد أن احتجت إريتريا، مطالبة بلم شمل الأسر، وافقت اثيوبيا على ترحيل أسرهم أيضا.

٦٢ - وفيما يتعلق باقتراح السلام الذي قدمته منظمة الوحدة الافريقية، فقد قبلته اثيوبيا منذ البداية شأن مقترحات السلام السابقة. لكن إريتريا هي التي رفضت التوصل إلى سلام إلى أن هـُزمت قواتها وطردت من الأراضي الاثيوبية. وكانت منظمة الوحدة الافريقية قد اقترحت تنفيذ طرائق تشمل انسحاب إريتريا من أراضي محددة. وصرحت إريتريا بقبولها. ويشرف الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية على الترتيبات التقنية، ومن المفترض أن العملية جارية حاليا. وأضاف أن اثيوبيا متمسكة بالسلام، وأن إريتريا بعد أن قامت بغزو الأراضي الاثيوبية، هي التي عليها أن تعدل عن عدوانها وأن تنسحب من تلك الأراضي التي احتلتها.

٦٣ - **السيد تيكل** (إريتريا): تكلم ممارسا حق الرد، فقال إن مسألة الجنسية المشار إليها من قِبل الوفد الاثيوبي حسبما وردت في إعلان الاستفتاء، تستند إلى الإعلان السابق بشأن الجنسية الإريترية التي تنص المادة ١ منه

على أن أي شخص ولد من أبوين من أصل إريتري، سواء في إريتريا أو خارجها، هو إريتري بحكم المولد، وأن أي شخص من أصل إريتري هو أي شخص مقيم في إريتريا في عام ١٩٣٣. ومن الواضح أن أيا من إعلان الاستفتاء أو الإعلان السابق الخاص بالجنسية لم يستخدم كلمة "مواطن"، لأنه لا يمكن منح المواطنة أو الجنسية إلا بعد قيام الدولة، وهو ما ينطبق على حالة إريتريا وقت صدور أي من الإعلانين. وبعد أن صوت الإريتريون الذين يعيشون في اثيوبيا على الاستفتاء الذي جرى في إريتريا، ظلوا مع ذلك يحملون جوازات سفر أثيوبية، ويصوتون في الانتخابات الاثيوبية ويدفعون الضرائب ويذهبون إلى المدارس في اثيوبيا. ومن المؤكد أن اثيوبيا لا تدعي أن الإريتريين البالغ عددهم ٠٠٠ ٧٠ الذين طردتهم قد اكتشفت فجأة أنهم جواسيس.

٦٤ - **السيد الحميميدي** (العراق): تكلم ممارسا حق الرد. فقال إنه يلاحظ أن النرويج تكرر ببساطة المزاعم التي ساقها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق، التي فندها وفده بالفعل. وكان الأحرى بالنرويج أن تتحقق من المعلومات قبل أن تسلم بها كحقيقة وتكررها في اللجنة.

٦٥ - **السيد سرييونو** (اندونيسيا): تكلم ممارسا حق الرد، فقال إنه فيما يتعلق بالمسألة التي أثارتها النرويج بخصوص اللاجئين من تيمور الشرقية في تيمور الغربية، فإن وزارة الشؤون الاجتماعية الاندونيسية تتخذ الخطوات اللازمة لضمان سلامة اللاجئين وتقدم له الغذاء الكافي والمرور الآمن وهي تتعاون بالفعل مع المنظمات الإنسانية الدولية. وأضاف أن وفده يدعو جميع الدول الأعضاء للمساهمة في تعزيز وجود حوار بنـّاء.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٠.

- - - - -